فهرس تفصيلي بالموضوعات

مقدمة	5
تمهيد ويشتمل على ستة مباحث	9
-المبحث الأول: المعنى اللغوي والاصطلاحي للتوثيق	10
مصطلح جديد للتوثيق في العصر الحديث	15
-المبحث الثاني: المعنى اللغوي والاصطلاحي للإثبات	17
-المبحث الثالث: العلاقة بين مصطلحي التوثيق والإثبات	20
-المبحث الرابع: الأصل اللغوي للكتابة ومعناها	22
-المبحث الخامس: الأصل التاريخي للكتابة وتطورها	24
-المبحث السادس: مدى انتشار الكتابة في الجاهلية	30
الباب الأول	
التوثيق بالكتابة في القرآن والسنة	
الفصل الأول: التوثيق بالكتابة في القرآن الكريم	37
-المبحث الأول: عناية القرآن الكريم بالكتابة	38
معنى الأمية في القرآن الكريم	38
المعاني اللغوية للأمية	41
مظاهر عناية القرآن بالكتابة	42
من أهداف الدعوة إلى محو الأمية	42
-المبحث الثاني: دعوة القرآن الكريم إلى التوثيق بالكتابة	44
الفصل الثاني: التوثيق بالكتابة في السنة النبوية	47
-المبحث الأول: عناية النبي صلى الله عليه وسلم بالكتابة	48
انتشار الكتاب في وقت مبكر بفضل السياسة التعليمية النبوية	49
-المبحث الثاني: اعتماده صلى الله عليه وسلم على الكتابة	52
-المبحث الثالث: اهتمامه صلى الله عليه وسلم بالتوثيق بالكتابة	55
أمثلة لهذا الاهتمام	55

المثال الأول: اهتمامه صلى الله عليه وسلم بتوثيق القرآن الكريم 55
المثال الثاني: اهتمامه صلى الله عليه وسلم بتوثيق السنة 57
إباحة كتابة الحديث 57
النهي عن كتابة الحديث 57
المثال الثالث: كتابة الصحيفة المتضمنة لحقوق المسلمين واليهود 61
المثال الرابع: الإقطاع لبعض الصحابة 61
المثال الخامس: كتابة العهود 62
المثال السادس: إحصاء السكان 63
المثال السابع: معاهدات الصلح 64
المثال الثامن: عقود البيع 65
-المبحث الرابع: عناية الصحابة والتابعين بالتوثيق بالكتابة 66
توثيق الصحابة للقرآن الكريم ولكثير من السنة 66

الباب الثاني
التوثيق بالكتابة في الفقه الإسلامي

الفصل الأول: كتابة الوثائق 75
-المبحث الأول: الأمر بالتوثيق بالكتابة 76
حكم توثيق الديون وفوائده 76
معنى الدين في الآية 77
هل يدخل القرض في الآية؟ 78
حقيقة الأمر بالكتابة 81
أدلة ابن جرير الطبري وابن حزم الظاهري 81
أدلة الجمهور 82
تعقيب على الخلاف 86
الرد على القول بوجود النسخ في الآية 86
-الأوامر والنواهي الواردة في آية الدين 88
-ليس في السنة ما يوجب الكتابة ولا الإشهاد 90
-أدلة ابن حزم ومناقشتها 92
الرأي الذي نختاره 94

-المبحث الثاني: مطالبة الكاتب بالكتابة 99
-المبحث الثالث: الأجرة على الكتابة 104
مذهب الجمهور في أخذ الأجرة وأدلتهم 104
رأي الرجراجي وابن الخطيب ومناقشتهما 107
هل يجوز أخذ الأجرة على فعل ما هو واجب؟ 110
الفصل الثاني: كاتب الوثائق 117
تقديم 118
-المبحث الأول: كاتب القاضي 119
حكم اتخاذ القاضي للكاتب 119
أعمال كاتب القاضي 121
أولا: الأعمال الكتابية 122
أ- كتابة المحاضر والسجلات 122
أول من كتب المحاضر 122
المحضر ومعناه 122
السجل ومعناه 124
أهمية كتابة المحاضر والسجلات 125
حكم كتابة المحاضر والسجلات 127
ب- كتاب القاضي إلى القاضي 128
ج- كتاب القاضي إلى الأمير 130
د- كتاب القاضي إلى المحكوم عليه 130
هـ- كتاب القاضي إلى الشهود 130
ثانيا: الأعمال غير الكتابية 130
شروط كاتب القاضي 131
1-الإسلام 131
2-العدالة 132
3-معرفته لما يكتب 131
-ما يستحب في كاتب القاضي 133
-المبحث الثاني: كاتب الوثائق بين الناس (الكاتب بالعدل) 136
شروط كاتب الوثائق 136

قصر مهنة التوثيق على طائفة معينة 138
مراقبة القاضي للمنتصبين للتوثيق 140
-المبحث الثالث: ضوابط تحرير الوثائق المعدة للإثبات 142
1- الكتابة بألفاظ واضحة 142
2- الحذر مما يسهل التزوير 143
3- صياغة الوثيقة بوجه متفق عليه 143
4- وصف المتعاقدين 144
5- وصف المعقود عليه 147
6- حضور المستندات أمام الموثق 148
7- تاريخ الوثيقة 148
8- وضع الشهادة في الوثيقة 151
تعليمات للشاهد 152
الإشهاد في وثائق النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين 153
9- الاعتذار عما في الوثيقة 155
10- الختم والطابع 157
الإمضاء 160
التوقيع 162

الباب الثالث

الإثبات بالكتابة في الفقه الإسلامي

الفصل الأول: وسائل الإثبات ومكانة الكتابة منها 167
-المبحث الأول: وسائل الإثبات بين الإطلاق والتقييد 168
تعداد وسائل الإثبات وحقيقة الاختلاف فيه 168
قوة الكتابة في الإثبات 171
نقد عبارة: «الكتابة لا تثبت شيئا» 171
-المبحث الثاني: وسائل الإثبات وعلاقة الكتابة بها 175
الشهادة 175
علاقة الشهادة بالكتابة 176
الإقرار وحجيته 176
العلاقة بين الإقرار والكتابة 177

اليمين وعلاقتها بالكتابة 178
القرائن 178
علاقة القرائن بالكتابة 179
الفصل الثاني: كتاب القاضي إلى القاضي وقوته في الإثبات 181
-المبحث الأول: الأصل الذي يستند إليه الإثبات بكتاب القاضي 182
-المبحث الثاني: شروط قبول كتاب القاضي إلى القاضي 183
الشهادة على كتاب القاضي إلى القاضي 183
-اشتراط الإشهاد على كتاب القاضي في المذاهب الأربعة بعد أن لم يكن مشترطا من قبل 183
-رجوع القضاة في المغرب إلى عدم اشتراط الإشهاد على كتاب القاضي إلى القاضي 185
-رد ابن سهل ومناقشته 185
-اقتناع القاضي المكتوب إليه بسلامة الكتاب من التزوير أمر جوهري في المسألة 188
بقية شروط كتاب القاضي إلى القاضي 190
عند الحنفية 190
عند المالكية 191
عند الشافعية 191
عند الحنابلة 193
عند الظاهرية 194
-المبحث الثالث: تعيين القاضي المكتوب إليه وإطلاقه 195
-المبحث الرابع: تغيير حال القاضي الكاتب أو المكتوب إليه 196
-المبحث الخامس: مجال قبول كتاب القاضي إلى القاضي 198
-المبحث السادس: اختلاف النظر بين الكاتب والمكتوب إليه 200
الفصل الثالث: الإقرار بالكتابة وقوته في الإثبات 201
مقدمة في تعريف الإقرار وأركانه 202
-المبحث الأول: الإقرار بالكتابة في المذهب الحنفي 203
تقسيم الحنفية الكتابة إلى ثلاثة أقسام 203
-المبحث الثاني: الإقرار بالكتابة في المذهب المالكي 211

الفصل الرابع: الخط المجرد وقوته في الإثبات 217
تقديم 218
-المبحث الأول: أدلة المجوزين والمانعين للعمل بالخط ومناقشتها 219
أدلة المجوزين للعمل بالخط 219
أدلة المانعين للعمل بالخط 219
مناقشة أدلة الفريقين 220
-المبحث الثاني: أقسام الخط المجرد 224
القسم الأول: الخط المتعلق برواية الأخبار 224
القسم الثاني: الخط المتعلق بالأحكام القضائية والشهادات والإقرارات 227
-المبحث الثالث: أمثلة للخط المجرد 229
المثال الأول: كتابة العهد بالتولية 229
المثال الثاني: الاعتماد على خط الموصى 229
المثال الثالث: الاعتماد على خط المورث 230
المثال الرابع: الاعتماد على خط المفتي 230
المثال الخامس: الاعتماد على خط التاجر والسمسار والصراف 230
المثال السادس: الاعتماد على البراءات السلطانية 231
المثال السابع: الاعتماد على الخط في كل ما يكتبه الناس بينهم 232
المثال الثامن: ما في ديوان القاضي من الأحكام والشهادات 232
المثال التاسع: الشهادة المسجلة بخط الشاهد ولا يذكرها 237
مذهب الحنفية 238
مذهب المالكية 239
مذهب الشافعية 244
مذهب الحنابلة 244
-المبحث الرابع: الرفع على الخط 246
مجال قبول الشهادة على الخط 248
الشهادة على خط المقر 250
الشهادة على خط الشاهد 251
شروط الشهادة على الخط 254
الشهادة على الخط عند غير المالكية 255

الباب الرابع

التوثيق والإثبات بالكتابة في القانون الوضعي

الفصل الأول: التوثيق بالكتابة في القانون 259

تقديم حول التوثيق في المجال القانوني 260

-المبحث الأول: الشهر العقاري 261

مقدمة 261

العقار في الاصطلاح الفقهي 261

العقار في الاصطلاح القانوني 262

المطلب الأول: نظام التحفيظ العقاري في المغرب 264

آثار التحفيظ العقاري 266

آثار عدم نفاذ التصرف إلا بالتسجيل 267

المطلب الثاني: نظام الشهر العقاري في مصر 269

معنى السجل العيني 269

مكاتب السجل العيني 269

التصرفات والحقوق الواجب قيدها في السجل العيني 270

حجية التسجيل العقاري 272

المطلب الثالث: موقف الشريعة الإسلامية من الشهر العقاري 274

أصل نظام السجل العيني ودخوله إلى المغرب 274

دخول السجل العيني إلى مصر 275

آراء بعض الباحثين المعاصرين في نظام الشهر العقاري 277

رأي الشيخ علي الخفيف في السجل العيني 277

رأي الأستاذ عبد الله علي حسين 278

رأي الأستاذ سالم خليفة النعاجي 278

رأي الدكتور محمد عبد الجواد محمد 278

رأيي في المسألة 279

حكم التسجيل بالسجل العقاري 279

حجية السجل العقاري في إثبات الملكية 280

توقف نقل الملكية على القيد في السجل العقاري 280

هل القيد في السجل العقاري يعتبر حكما قضائيا؟ 281

-المبحث الثاني: توثيق المحررات 285
المطلب الأول: التوثيق في مصر 285
أعمال مكاتب التوثيق 285
اختصاصات مكاتب التوثيق 286
مدى صلاحية الموثق لتوثيق العقود 286
أهلية المتعاقدين 286
تسليم صور المحررات الموثقة لأصحاب الشأن 288
الشروط الواجبة في المحررات المراد توثيقها 287
المطلب الثاني: التوثيق في المغرب 289
بواعث صدور قانون التوثيق في المغرب 289
مناقشة القانون المنظم للتوثيق 290
دعوة لتغيير قانون التوثيق 292
خطة العدالة 292
الفصل الثاني: الإثبات بالكتابة في القانون 296
مقدمة 297
-المبحث الأول: المحررات الرسمية 300
مدى حجية المحررات الرسمية 304
حجية المحرر الرسمي على الأطراف وعلى غيرهم 305
قوة المحرر الرسمي في التنفيذ 306
صور المحررات الرسمية وحجيتها 306
-المبحث الثاني: المحررات العرفية 310
تقسيم المحررات العرفية 310
القسم الأول: المحررات العرفية المعدة للإثبات 310
وسيلة توقيع المحررات 311
القيمة الإثباتية للمحررات العرفية 312
صور المحررات العرفية وحجيتها 315
القسم الثاني: المحررات غير المعدة للإثبات 315
الرسائل والبرقيات 315
الدفاتر التجارية 316

هل تكون الدفاتر التجارية حجة لصاحبها؟ 318
الدفاتر والأوراق المنزلية 319
التأشير ببراءة ذمة المدين 321
ملاحظات على المسائل السابقة 321
الملاحظة الأولى 321
الملاحظة الثانية 323
الملاحظة الثالثة 324
-المبحث الثالث: طريقة الطعن في الأدلة الكتابية 326
دعوى التزوير في المحررات الرسمية والعرفية 326
دعوى الإنكار في المحررات العرفية 328
-المبحث الرابع: مقارنات بين الشريعة والقانون في الإثبات بالكتابة 330
المسألة الأولى: تقسيم المحررات 330
المسألة الثانية: مدى حجية المحررات 331
المسألة الثالثة: صور المحررات وحجيتها 331
المسألة الرابعة: حجية الأوراق المنزلية 334
المسألة الخامسة: القيمة الإثباتية بين الكتابة والشهادة 335
المسألة السادسة: التفرقة بين المسائل المدنية والجنائية 342
خاتمة البحث 347
أهم مصادر البحث ومراجعه 351
فهرس تفصيلي بالموضوعات 363